

CMP/DEC/2015/0021

31 ديسمبر 2015

السيد حسن عبدالرحمن السركال المحترم
نائب رئيس تنفيذي - رئيس تنفيذي العمليات
رئيس قطاع العمليات
سوق دبي المالي، ص.ب 9700
دبي - الإمارات العربية المتحدة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الموضوع: إفصاح مكمل من (جي إف أتش المالية) بخصوص (مناقشة توصية العدول عن الانسحاب من بورصة الأوراق المالية بالكويت)

بناء على طلب هيئة أسواق المال بالكويت بموجب كتابها المؤرخ في 30/12/2015 يوضح Gfh للأسوق والساسة المساهمين الأسس التي على أساسها اتخذ مجلس الإدارة قراره بالعدول عن قرار الانسحاب السابق والتي يعزى فيها صدور تعديلات جديدة على اللائحة التنفيذية فيما يتعلق بالإدراج والشفافية وفقاً للقرار رقم (72) لعام 2015 الصادر من الهيئة.

1) من المعلوم أن مجموعة جي إف أتش المالية مدرجة في عدة أسواق مالية ومنها السوق الكويتي ، وقد تعرضت سابقاً للعديد من الإحالات للتحقيق بسبب الاختلاف في الفهم والتطبيق لتعليمات الإفصاح الجوهرية ، وهو ما أثر على سمعة الشركة على الرغم من أن الأسواق النظيرة المدرجة فيها لم تقم بمخالفة الشركة ، كما لا يخفى أن هناك تضارباً في التعليمات الرقابية لا سيما بين الجهة الرقابية في دولة الكويت مع الجهة الرقابية الأصلية مانحة الترخيص في مملكة البحرين وهو ما حدا بالشركة التقدم سابقاً بكتاب لرئيس مجلس مفوضي هيئة أسواق المال ومدير عام سوق الكويت للأوراق المالية بتاريخ 21/6/2015 بسبب الإحالة للتحقيق من قبل البورصة كون أن البيانات المالية للشركة تعد وفق المعايير الإسلامية التي يلزمها بها مصرف البحرين المركزي وهي الجهة الرقابية الأصلية مانحة الترخيص في حين أن قرار وزير التجارة رقم 1/2014 يلزم باتباع المعايير الدولية ، وحري بالقول أن أغلب الشركات غير الكويتية المدرجة تمت إحالتها للتحقيق في البورصة بسبب هذا الأمر ومنهم من أرسل كتب شبيهة بذلك ، وقد تلمست الشركة إثر ذلك بعدم الإحالة للتحقيق مرة أخرى بعد بيانات الرابع الثالث المنتهية في 30/9/2015 بعد قرار التوصية بالإنسحاب مما تفهمت وتلمست معه الشركة تفهم كل من الهيئة والبورصة مشكورة لهذا التعارض بين التعليمات الرقابية للشركات غير الكويتية .

2) إن المرونة التي تضمنتها اللائحة التنفيذية الجديدة خاصة في الشق المتعلق بالإفصاح منح أريحية كبيرة للشركة ، نظراً لأن الإحالات للتحقيق سابقاً لم تكن إلا على أساس الاختلاف بالفهم في تطبيق تعليمات الإفصاح عن المعلومات الجوهرية فقط وقد تمت معالجتها في اللائحة الجديدة في حين أن جميع التعليمات والنظم الأخرى لم تكن محل خلاف جوهري . ونورد منها على سبيل المثال :

- أ- إن المادة 4-3 من كتاب الإفصاح والشفافية جعل للشركة الحق في التقدير المبدئي في شأن تأجيل الإفصاح عن المعلومات الجوهرية خلافا لما ورد سابقا في البند خامسا من تعليمات الإفصاح عن المعلومات الجوهرية السابقة التي تشرط الموافقة المسبقة ، وهو أمر يتسق مع طبيعة أغلب العقود التي تتضمن شروطاً بالسورية أثناء المفاوضات .
- ب- إن المادة 4-1-3 من كتاب الإفصاح والشفافية أعطت الأحقية للشركة التشاور مع الهيئة للتأكد من جدية أسباب التأجيل وهو أمر لم يكن مطبيقا سابقا .
- ت- إن المادة 1-1-4 (26) من كتاب الإفصاح والشفافية حددت حالات على سبيل الحصر تحمى على مجلس الإدارة الإفصاح عنها في حين لم تكن تعليمات الإفصاح عن المعلومات الجوهرية السابقة تتضمن هذا التحديد .
- ث- إن ختام المادة 1-1-4 من كتاب الإفصاح والشفافية تضمن استثناءات لم تتضمنها تعليمات الإفصاح عن المعلومات الجوهرية السابقة في شأن الأثر المالي .
- ج- إن المادة 4-2-2 من كتاب الإفصاح والشفافية وهي التي تناط الشركة المدرجة في أكثر من سوق (وهي الحالة المائلة لشركتنا) تضمنت التزامات أكثر منطقية مما كان مطبقا في البند رابعا /2 من تعليمات الإفصاح عن المعلومات الجوهرية سابقا والتي تشرط الإعلان في صحفتين محليتين
- ح- إن المادة 4-5-1 من كتاب الإفصاح والشفافية أنماط بقيام البورصة بإخبار الشركة بوجود تداول غير اعتيادي بما يستوجب الإفصاح خلافا للبند ثالثا من تعليمات الإفصاح عن المعلومات الجوهرية السابقة التي ألقى عبء ذلك على الشركة وهو ما أوقع الشركة في لبس سابقا في تفسير مفهوم التداول غير الاعتيادي والذي على أساسه يستوجب التعقيب .
- خ- إفصاح الشركة المدرجة عن المستفيد الذي يمتلك أكثر من 5% يكون في بداية السنة حسب المادة 2-1-2 من كتاب الإفصاح والشفافية خلافا للمادة 395 من اللائحة التنفيذية السابقة .
- (3) إن التعديلات التي أجرتها هيئة أسواق المال مشكورة على اللائحة التنفيذية أعطت انسيابية أكبر للتعامل مع الشركات المدرجة وهو ما تلمسه الفريق القانوني الذي حرص على حضور ورشة العمل التي أجرتها الهيئة في شأن الإفصاح عن المعلومات الجوهرية باعتباره أكثر المواضيع التي كانت محل خلاف في وجهات النظر في شأن تطبيقها من قبل شركتنا .

4) إن مجموعة جي اتش المالية تؤكد أن طلب الإنسحاب ثم العدول عنه قد توسطه أمر جوهري وهو صدور اللائحة التنفيذية الجديدة والتي كانت محل إشادة من الجميع دون استثناء ، وهو ما دفع معه الشركة إلى مراجعة فكرة العدول عن الإنسحاب وهو ما يعد معه مبررا مقبولا .

ختاما فإن مجموعة جي اتش المالية تؤكد حرصها على اتباع تعليمات الهيئة في شأن الإفصاح المكمل الذي طلبه هيئة أسواق المال وفق الأسس التي وردت في كتابها المرسل إلى الشركة بتاريخ 30/12/2015 مع الأخذ بعين الاعتبار موافاة الهيئة والسوق بشكل عاجل عن هذا الإفصاح المكمل .

وتفضلا بقبول فائق التقدير والاحترام،

٤



نيبل ميرزا
مدير إداري للالتزام ومكافحة غسيل الأموال